

متى تقال "الصلاه خير من النوم" ||

عبدالله السعد

الصلاه خير من النوم هل تقال في الاذان الاول او تقال في الاذان الثاني؟ وقلنا لعل الاقب وكنا متوددين ايضا في ذلك كنا يعني لعلها تقال في الاذان الاول لانه جاء في حديث عبدالله بن زيد ان الرسول عليه الصلاه والسلام قال له اذا اذنت بالاولى - 00:00:00 وان الغالب ما تطلق الاولى الا على الاذان الاول وان في الغالب الاقامة لا تسمى اذانا الا من باب التغليب كما في حديث عبدالله بن المغفل بين كل اذانين - 00:00:19

ففي الغالب ان الاقامة لا تسمى اذانا الا من باب التعليم وكنا تنصيص الرسول عليه الصلاه والسلام على ذكر الاولى لابد له فائدة فلعل الاقرب ولم نجزم بهذا بل كنا متوددين قلنا لعل الاقرب ان الاولى هي الاذان الاول الذي يسبق طلوع الفجر - 00:00:32 نعم هكذا ذكرنا في فيما سبق لكن نبهنا احد الاخوان وذكرنا بحديث عائشة الذي في البخاري وكذلك ايضا في مسلم. ورواه البخاري من طريقين ابن الزبير وعن عائشة ومن طريق الاسود ابن يزيد عن عائشة. ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع الاذان بالاولى قام فصلى - 00:00:52

ركعتين كان اذا سمع الاذان بالاولى قام فصلى ركعتين. فهنا سمي الاذان الذي يكون عند طلوع الفجر ما هو الاذان بالاولى؟ والمقصود بالاولى اي الصلاه. وهناك خلاف بين اهل العلم. هل اول صلاة صلاتها الرسول صلى الله عليه وسلم هي - 00:01:12 صلاة الفجر او صلاة الظهر. بعض اهل العلم ذهب الى ان الصلاه الاولى التي صلاتها الرسول عليه الصلاه والسلام عندما فرضت عليه الصلوات الخمس انما هي صلاة الفجر وهذا الحديث يؤيد هذا الشيء المقصود بالاولى يعني لعل اول صلاة مفروضة فرضت على الرسول صلى الله عليه وسلم او - 00:01:32

كل هذا المقصود بالاولى اي الصلاه الاولى. يعني هنا في الاولى لا يعود الى التأذين وانما يعود الى الصلاه. فاما ان يقصد بالاولى اي ان اول صلاة فرضت انما هي الفجر يعني اول صلاة صلاتها بعد فرض الصلوات الخمس انما هي الفجر او يكون المقصود بالاولى - 00:01:52

اي اول الصلوات فلا شك الفجر من حيث الوقت اول الصلوات فالاليوم يبدأ بطلوع الفجر وجاء في حديث جابر بن عبدالله وغيره ان الرسول صلى الله عليه وسلم اول صلاة صلاتها بعد ان فرضت عليه الصلاه انما هي صلاة الظهر - 00:02:12 هذا اكثرا اهل العلم الى هذا اكثرا اهل العلم ذهبوا الى ان اول صلاة صلاتها الرسول صلى الله عليه وسلم بعد ان فرضت عليه الصلاه انما هي صلاة الظهر. وعلى هذا درجة اكثرا المصنفين في الحديث. ولعل هذا هو الاقرب لحديث جابر بن عبدالله - 00:02:29 يمكن ان يقول حديث عائشة ان المقصود بالاولى اي آآ الاولى من حيث الزمان وليس الاولى من حيث الفرضية. فالمعنى ان ما ذكرناه فيما سبق قلنا لعل في قوله عليه الصلاه والسلام اذا اذنت بالاولى فيه دليل نوعا ما ان الصلاه خير من النوم تقال في الاذان - 00:02:49

الذى يسبق طلوع الفجر فالان هنا تبين ان اه الاولى تطلق على نفس الصلاه وليس المقصود الاذان بدليل حديث عائشة الذي ذكرناه انفا. اذا لا يكون دليلا واضحا على ان الصلاه خير من النوم تقال في الاذان الذي يسبق الفجر - 00:03:12

ولعل العقب انها تقال في الاذان الثاني الذي يكون عند طلوع الفجر هذا لعل الاقرب والله اعلم لان هناك حديث متعددة وان كان فيها كما اشعرنا الى ذلك سابقا كما في حديث سعيد بن المسيب وموسى الزهبي وايضا حديث نعيم ابن النحاشي - 00:03:32 او نعيم من النحاشي الثقفي وكل هذه الاحاديث بعضها موصل وبعضها فيه ضعف كما في حديث نعيم ابن النحاشي عليه الصلاه

- والسلام امر بالصلاه خير من النوم تكون في الاذان الثاني. يعني يفهم من هذه الاحاديث التي كونناها ليس نصا وانما يفهم من هذه

00:03:52

الاحاديث التي ذكرناها كاحاديث فيها ضعف اولى من القول بها اولى من يعني القول آآ القول الاول لان القول الاول فيما يبدو ليس عليه دليل واضح وليس عليه دليل ظاهر - 00:04:11

فجعل والله اعلم ان الصلاه خير من النوم انما تقال في الاذان الثاني وهذا هو الذي عليه العمل الان. انها تقال في الاذان الثاني الذي يكون عند طلوع الفجر فجعل هذا هو الاقرب لكن ليس يعني ايضا - 00:04:27

اه هناك دليلا واضحا جدا لا وانما كما ذكرنا في ما ذكرنا من الحديث الضعيف المقطوع وهو حديث نؤيم النحام وكذلك ايضا في موصى ابن المسمى وموسى ايضا الزهري لان فيهما او في هذه الاحاديث ما يؤيد انها تقال في الاذان الثاني كما يفهم وذكرنا هذا فيما سبق لكن احببت ان انبه - 00:04:40

الى ان ما ذكرناه فيما سبق من الاولى هو ان المقصود بالاولى لابد ان يكون للاولى فائدة وان المقصود الاذان الاول الذي يعقبه اذان سانی فتبين هذا ان ليس هذا هو الموارد وانما الموارد بالاولى اي - 00:05:04

آآ الاولى من حيث الزمان وان الاولى الضمير فيها يعود الى الصلاه - 00:05:21